

باطنة كقول النصارى والفلاسفة والباطنية وبعض
المتصوفة وزعم ان معى القيمة الموت او فناء محض والتفاني
هيئة الافلاك وتخليل العالم كقول بعض الفلاسفة وكذلك
نقطع بتكفير غلات الرافضة في قولهم ان الاممة افضل
من الانبياء فاما من انكر ما عرف بالتواتر من الاخبار والتبر
والبلاد التي لا ترجع الى ابطال شريعة ولا تقضي الى نكار
قاعدة من الدين كانكار غزوة تبوك او موقعة او وجود ابي
بكر وعمر او قتل عثمان او خلافة علي فما علم بالنقل ضرورة
وليس في انكاره حجة شريعة فلا سبيل الى تكفيره بحجة
ذلك وانكار وقوع العلم له اذ ليس في ذلك اكثر من البهانة
كانكار هتنام وعباد وقعة الجمل او محاربة علي من خالفه
فاما ان ضعف ذلك من اجل رخصة الناقليين وهم المسلمين
اجمع فنكفروه بذلك لسرايته الى ابطال الشريعة فاما
من انكر الاجماع المجرد الذي ليس طريقه النقل المتواتر
عن الشارع فاكفر المتكلمين من الفقهاء والنظار وهذا

الباب

الباب قالوا بتكفير كل من خالف الاجماع الضحيح الجامع لسرور
الاجماع المتفق عليه عموما وجمهور قوله تعالى ومن يتشاقق
الرسول من بعد ما تبين له الهدى الاية وقوله عليه السلام
من خالف الجماعة قيد بشر فقد خلع ريقه الاسلام عن عنقه
وحكموا الاجماع على تكفير من خالف الاجماع وذهب اخرون
الى الوقف عن القطع بتكفير من خالف الاجماع الذي يختص
بنقله العلماء وذهب اخرون الى التوقف في تكفير من خالف
الاجماع الكائن عن نظر كتكفير النظام بانكاره الاجماع لا
بقوله هذا مخالفا لاجماع السلف على احتياطهم به خالف
الاجماع قال القاضي ابو بكر القول عندى ان الكفر بالله هو
الجهل بوجوده والايان بالله هو العلم بوجوده وانه
لا يكفر احد بقول ولا رأى الا ان يكون هو الجهل بالله
فان عصي بقول او فعل بضر الله ورسوله واجمع المسلمون
انه لا يوجد الا من كافر او يقوم دليل على ذلك فقد كفر
ليس لاجل قوله او فعله لكن لما يقارنه من الكفر فالكفر بالله